

بحار الأنوار

[117] بيان: قال الجوهري: العيد ما اعتادك من هم أو غيره. 27 - المحاسن: عن ابن

فضال عن أبي جميلة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: نزل جبرئيل بالسواك والخلال والحجامة. (1) 28 - فقه الرضا: قال عليه السلام: إذا أردت الحجامة فاجلس بين يدي الحجام وأنت متربع وقل: " بسم الله الرحمن الرحيم. أعوذ بالله الكريم في حجامتي من العين في الدم، ومن كل سوء وإللال وأمراض وأسقام وأوجاع، وأسألك العافية والمعافة والشفاء من كل داء ". 29 - وقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: اقرء آية الكرسي واحتجم أي يوم شئت، وتصدق واخرج أي يوم شئت. 30 - الطب: عن ابن ما شاء الله أبي عبد الله عن المبارك بن حماد، عن زرعة، عن سماعة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الحقنة هي من الدواء، وزعموا أنها تعظم البطن، وقد فعلها رجال صالحون. (2) 31 - ومنه: حفص بن محمد بن القاسم بن محمد عن إسماعيل بن أبي الحسن، عن حفص بن عمر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: خير ما تداويتم به الحجامة والسعوط والحمام والحقنة. (3) تأييد: روى العامة عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: إن أمثل ما تداويتم به الحجامة. وقال بعضهم: الخطاب بذلك لاهل الحجاز ومن كان في معناهم من أهل البلاد الحارة لميل الدم إلى سطح البدن. ويؤخذ من هذا أن الخطاب أيضا لغير الشيوخ لقلة الحرارة في أبدانهم. وعن ابن سيرين قال: إذا بلغ أربعين سنة لم يحتجم. قال الطبري: وذلك أنه يصير من حينئذ في انتقاص عمره، وانحلال من قوى جسده، فلا ينبغي أن يزيده وهنا بإخراج الدم - انتهى - وهو محمول على

(1) المحاسن: 558. (2) الطب: 54. (3)

المصدر: 54.